A

الأمم المتحدة

PROVISIONAL

A/47/PV.93
25 November 1997

ARABIC

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة الثالثة والتسعين

المعقودة بالمقر، في نيويورك،
يوم الثلاثاء، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس:	**السيد غانيف**	**(بلغاريا)**
ثم:	**السيد روجرز** **(نائب الرئيس)**	**(بليز)**
ثم:	**السيد غيريرو** **(نائب الرئيس)**	**(الفلبين)**

- تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى [١٧] (تابع)

(ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات: مذكرة من الأمين العام

../..

يتضمن هذا المحضر النصوص الأصلية للكلمات الملقاة باللغة العربي ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة.

أما التصويبات فينبغي ألا تتناول غير النصوص الأصلية للكلمات. وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع الى: Chief, Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza، **مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر.**

- تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ [٣٧] (تابع)

(أ) تقرير الأمين العام

(ب) مشروع قرار

- تقديم مساعدة دولية لإنعاش نيكاراغوا وإعادة بنائها: آثار الحرب والكوارث الطبيعية: مشروع القرار [١٥٠]

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي: تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثاني) [١٢]

- التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي [٧٨]

'١' تقرير اللجنة الثانية (الجزءان الأول والثاني)

'٢' تقرير اللجنة الخامسة

(أ) التجارة والتنمية

'١' تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثالث)

'٢' تقرير اللجنة الخامسة

- تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية [٧٩]

(أ) تقرير اللجنة الثانية

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

- حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة [٨٠]

(أ) تقرير اللجنة الثانية

(ب) مشروع القرار

(ج) تقرير اللجنة الخامسة

- التعاون الدولي للقضاء على الفقر في البلدان النامية: تقرير اللجنة الثانية [٨١]

- أزمة الديون الخارجية والتنمية: تقرير اللجنة الثانية [٨٢]

- الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: تقرير اللجنة الثانية [٨٣]

- التدريب والبحث [٨٩]

(أ) تقرير اللجنة الثانية

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

- تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية: تقرير اللجنة الخامسة [١٠٨]

- وحدة التفتيش المشتركة: تقرير اللجنة الخامسة [١٠٩]

- خطة المؤتمرات: تقرير اللجنة الخامسة [١١٠]

- نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة [١١٤]

- تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط [١١٥]

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك: تقرير اللجنة الخامسة

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان: تقرير اللجنة الخامسة

- تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق: تقرير اللجنة الخامسة [١١٦]

- تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الأول) [١١٧]

- تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال: تقرير اللجنة الخامسة [١١٨]

- تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) [١٢٠]

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت: تقرير اللجنة الخامسة

- تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الأول) [١٢١]

- تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الأول) [١٢٢]

- تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا: تقرير اللجنة الخامسة [١٢٣]

- تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية: تقرير اللجنة الخامسة [١٣٧]

- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١: تقرير اللجنة الخامسة [١٤٧]

- تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: تعيينات لم يبت فيها: اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: رسالة من غرينادا [١٨] (تابع)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٤٠

البند ١٧ من جدول الأعمال (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى:

(ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات: مذكرة من الأمين العام (A/47/107)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كما هو موضح في مذكرة الأمين العام (A/47/107)، حيث أن مدة عضوية كل من أوغندا وباكستان والعراق وليبريا والمكسيك والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، يتعين على رئيس الجمعية العامة أن يعين خلال الدورة الراهنة سبعة أعضاء لملء الشواغر الناجمة عن ذلك. وستكون مدة خدمة الأعضاء المعينين لهذا الغرض ثلاث سنوات، بدءا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

وبعد إجراء مشاورات مع رؤساء مجموعات الدول الآسيوية، ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ودول أوروبا الغربية ودول أخرى، عينت الدول التالية أعضاء في لجنة المؤتمرات اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣: الأردن وغرينادا وفيجي والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علما بهذه التعيينات؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): فيما يتعلق بالشاغرين المتبقيين، اللذين سيجري شغلهما من الدول الأفريقية، أعتزم إجراء مزيد من المشاورات مع رئيس مجموعة الدول الأفريقية. ولهذا، أقترح أن تبقي الجمعية البند ١٧ (ز) على جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين.

بما أنه لا يوجد اعتراض، أعتبر أن الجمعية توافق على ذلك الإجراء.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وبهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٧ (ز) من جدول الأعمال.

البند ٣٧ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

(أ) **تقرير الأمين العام** (A/47/595)

(ب) **مشروع قرار** (A/47/L.51)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أذكر الممثلين بأن المناقشة حول هذا البند قد اختتمت في الجلسة العامة الثامنة والستين، المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر.

مشروع القرار (A/47/L.22) الذي عرض سابقا بشأن البند ٣٧ من جدول الأعمال تم سحبه. أشكر مقدم مشروع القرار على تعاونه.

أعطي الكلمة الآن لممثل نيوزيلندا الذي سيعرض مشروع القرار A/47/L.51.

السيد أوبراين (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): سيدي الرئيس، بوصفي رئيس الفريق العامل المخصص للمساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة، المعين من قبلكم، يشرفني أن أعرض في إطار هذا البند مشروع القرار A/47/L.51 الذي أنجز في أعقاب مناقشات مفتوحة بين الوفود. لقد استغرقت صياغة مشروع القرار A/47/L.51 سبع جلسات من المناقشات المفتوحة.

إن مشروع القرار يمثل، فيما أظن، مزيجا من مختلف العوامل وتوازنا بينها التي تؤثر في إيصال المساعدة الإنسانية في عالم اليوم. وهو يمثل، فيما آمل، خطوة ثابتة إلى الأمام بالنسبة إلى القرارات الأساسية التي اتخذتها الجمعية العامة في السنة الماضية، ويوفر مزيدا من الدعم للمشاركة المستمرة من جانب الجمعية العامة في هذه القضية ذات الأهمية البالغة. وإنني أوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/47/L.51. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر أن تعتمد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار A/47/L.51 (القرار ١٦٨/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم الأول تعليلا لموقفه، أود أن أذكر الأعضاء بأنه عملا بمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، يقتصر التعليل على ١٠ دقائق ويتعين على الوفود أن تدلي به من مقاعدها.

السيد مونتغومري (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن القرار يرمي إلى تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية، ويعالج دور إدارة الشؤون الإنسانية وقضايا هامة أخرى تتعلق بإيصال المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ. والواقع المؤسف أنه في الأزمات الإنسانية التي نواجهها اليوم، أحد أهم الشواغل هو سلامة الموظفين الذين يضطلعون بدور في عمليات الإغاثة الإنسانية. والقرار يعالج هـذا الشاغل بالتأكيد على الحاجة إلى الحماية الكافية للموظفين الذين يضطلعون بدور في العمليات

الإنسانية. وتود الولايات المتحدة أن تؤكد على أن هذا النص ينطبق على جميع العاملين في مجال الإغاثة الإنسانية؛ وينطبق على الذين يعملون في منظمات غير حكومية في جميع المجالات، فضلا عن موظفي الأمم المتحدة. إضافة إلى ذلك، تقع على الدول المضيفة وجميع الأطراف المشاركة في حالات الطوارئ الإنسانية مسؤولية أن تحترم وتكفل سلامة وأمن الموظفين العاملين في تقديم الإغاثة الإنسانية.

ونود أيضا أن نسترعي الانتباه إلى الطلب الوارد في القرار بأن موارد كافية لا بد من توفيرها لإدارة الشؤون الإنسانية، بغية السماح لها بأن تضطلع بجميع المسؤوليات المنوطة بها في هذا القرار وقرار السنة الماضية ١٨٢/٤٦. فلا يمكن أن يتوقع منها أن تستجيب عمليا لجميع الأزمات الإنسانية بما لديها من مستوى حالي من الموارد. ويجب تحديد أولويات لكفالة أن تركز إدارة الشؤون الإنسانية أولا على حالات الطوارئ المعقدة المحددة التي تكون حياة الأفراد فيها معرضة للخطر الفوري. فبعض الحالات قد لا تتطلب إلا قدرا قليلا من الاشراف، وربما يكون من الأنسب أن يترك لوكالات الأمم المتحدة المختصة الأخرى.

السيد همرشولد (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يسرني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن البلدان النوردية الخمسة وهي ايسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج.

لقد اعتمدت الجمعية العامة للتو دون تصويت مشروع القرار A/47/L.51 المتعلق بتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ.

والبلدان النوردية انضمت إلى توافق الآراء على اتخاذ هذا القرار، مدركة أن آلية المفاوضات المتعلقة بالتبرعات للصندوق الدائر المركزي لحالات الطوارئ، كما اتفق عليه في القرار ١٨٢/٤٦، لا تزال قائمة تماما. وفي هذا الصدد، نتوقع إذن من المنسق للإغاثة الطارئة أن يدعو إلى عقد اجتماع للبلدان التي من المحتمل أن تكون مانحة عندما تدعو الحاجة إلى زيادة موارد الصندوق. ومن شأن مثل هذا الاجتماع أن يتيح الفرصة أيضا لإجراء مزيد من المناقشة في موضوع عمل الصندوق. ونحن نتطلع إلى استعراض الأمين العام لفعالية وانجازات الترتيبات المؤسسية الجديدة وتوصياته بشأنها، الذي ينبغي أن يتضمن أيضا اقتراحاته المعنية بتحسين عمل الصندوق.

ونحن نرحب بتقرير الأمين العام الذي يحث على أنه يجب إيلاء اهتمام خاص لكفالة سلامة جميع الموظفين المشاركين في العمليات الإنسانية. كذلك ندعو الحكومات المضيفة وجميع الأطراف المعنية إلى أن تيسر تنفيذ المساعدة الإنسانية وفقا للقرار ١٨٢/٤٦.

السيد زياران (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نظرا إلى أهمية المساعدة الدولية وإتاحة الموارد المالية الكافية لإدارة الشؤون الإنسانية التي أنشئت حديثا، فإن الدافع الرئيسي للقرار هو الدعوة إلى الاستجابة الفورية للعمليات الإنسانية التي تقوم بها الأمم المتحدة، فضلا عن زيادة في موارد الصندوق الدائر بغية التخفيف من معاناة ضحايا الكوارث وحالات الطوارئ الأخرى. ويولي النص أيضا اهتماما خاصا للحاجة إلى دراسة معمقة لفعالية الترتيبات المؤسسية الجديدة تيسيرا للمناقشة المضمونية المتوقع أن تجري في الدورة المقبلة للجمعية العامة.

وكما قال السيد أوبريان من قبل كان النص الأصلي موضوع مفاوضات مكثفة. ويسر مجموعة الـ ٧٧ أننا نجحنا في التوصل الى توافق في الآراء بشأن هذا النص.

وخلال سير المفاوضات كلها، حاولت مجموعتنا تلبية المسائل ذات الاهتمام لدى مختلف الأطراف المتفاوضة، بما في ذلك الإشارة الى الحاجة الى توفير حماية كافية للأفراد المشاركين في العمليات الإنسانية، وفقا للمبادئ والمعايير المعمول بها في القانون الدولي وفي سياق قرار الجمعية العامة ١٢٠/٤٧.

ونأمل أن يلقى ما أبديناه من مرونة وتكيف استجابة سريعة في القرارات التي تدعو البلدان المانحة الى زيادة مساهماتها في صندوق الطوارئ الدائر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم النظر في البند ٣٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٥٠ من جدول الأعمال

تقديم مساعدة دولية لإنعاش نيكاراغوا وإعادة بنائها: آثار الحرب والكوارث الطبيعية: مشروع القرار (A/47/L.40/Rev.2)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلن أن جيبوتي وساموا قد أصبحتا من مقدمي مشروع القرار A/47/L.40/Rev.2.

أعطي الكلمة الآن لممثل نيكاراغوا لكي يعرض مشروع القرار.

السيد مايورغا كورتيس (نيكاراغوا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): تكلمت رئيسة نيكاراغوا، فيوليتا باريوس دي تشامورو في بيانها الذي أدلت به أمام الجمعية العامة في ٢١ أيلول/سبتمبر عن:

"... الحاجة الملحة الى التعاون الخاص والشامل من جانب منظومة الأمم المتحدة في إعادة بناء نيكاراغوا اجتماعيا واقتصاديا". (A/47/PV.4، ص ٥٢)

وأضافت قائلة:

"وحالما يسود السلم والاستقرار الاقتصادي، يجب علينا أن نعالج آثار الحرب، والأسباب الجذرية لتلك الحرب، ومشاكل البطالة وأيضا إعادة دمج المشردين والعائدين في الحياة الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا. إننا نطلب دعم المجتمع الدولي لبرنامج الأمم المتحدة هذا، لأن وضعنا على وجه الخصوص جعلته أسوأ هذا العام الكوارث الطبيعية الفظيعة مثل ثوران بركان سيرو نيغرو وبركان تسونامي مؤخرا. (المرجع نفسه)

وقالت رئيستنا بعدئذ:

"إن فرص تعزيز الاستقرار والنهوض بالمصالحة والنمو الاقتصادي في بلادنا هي أفضل مما كانت عليه عندما توليت منصبي. ولأول مرة، نحن المدافعون الرئيسيون عن حريتنا وإحداث تغييراتنا من خلال تكريس أنفسنا لمهمة إعادة الإعمار الوطني، وهي القضية المشتركة للأمة النيكاراغوية". (المرجع نفسه)

إن المذكرة التوضيحية التي رافقت الرسالة الموجهة الى الأمين العام فيما يتعلق بطلبنا إدراج هذا البند في جدول أعمال الجمعية العامة (A/47/248) قد استندت الى خطاب رئيستنا تشامورو. وتصف هذه المذكرة بدقة مصدر طلبنا والأهداف من وراء إجراءاتنا الآن. إن نيكاراغوا، وهي بلد كان يعاني في الثمانينيات من أطول الصراعات وأشدها إيلاما خلال الحرب الباردة، تواجه هذه الأيام عقبات خطيرة تعوق عودتها الى الحالة الطبيعية، بالرغم من الجهود الضخمة التي ما فتئنا نبذلها في مجالات إقامة الديمقراطية والوفاق الداخلي والاقتصاد وفي تقليل النفقات العسكرية والأفراد العسكريين.

وأرجو أن تتأكدوا، سيدي الرئيس، أننا لا ننوي أن نصبح من المتلقين المزمنين لمستويات عليا من التعاون الدولي. إن ما نملكه من اقتناع داخلي وقدرة على العمل يكفي للتسليم والقبول بمسؤولياتنا الذاتية. إلا أن العبء الإضافي الذي علينا تحمله في الوقت الراهن ليس سهلا، ولهذا نشعر بأن من واجبنا مناشدة المجتمع الدولي تأييد جهودنا لتعزيز ديمقراطيتنا الوليدة في نيكاراغوا.

إننا نعتقد أن على المنظمة اتخاذ إجراءات حسنة التوقيت ومبتكرة في حالات مثل حالة نيكاراغوا تنتقل فيها البلدان من حالة خطيرة هددت السلم والأمن الدوليين - واسترعت في العقد الماضي انتباه العالم كله - الى حالة أخرى واعدة بالنجاح تنهض بالمصالحة والديمقراطية والتنمية، إلا أنها تفترض مسبقا بحكم طبيعتها ذاتها، إجراء عملية تغيير تدريجي. وهذا يعني أن هذه العملية لا تجترح المعجزات ولا تأتي بالحلول الجاهزة أو المرتجلة. ويصدق هذا في حال بلدنا لأنه ينبغي أن نضيف الى مستلزمات الانتقال السياسي الهام والتقدم باتجاه إقامة اقتصاد السوق الاجتماعي الآثار الناجمة عن الحرب والكوارث الطبيعية المتواترة التي وقفت حجر عثرة في طريق جهودنا. إن مهمتنا الآن تتمثل في تعزيز النمو والتنمية المستدامة على أساس مستويات الاستقرار المالي والاقتصادي التي حققناها لحد الآن.

ويؤثر اجتماع الحرب والكوارث الطبيعية مع الشكوك الكامنة في الفترة الانتقالية على بلدنا الصغير الى حد أن آثارها التراكمية تعرض للخطر الجدي جهودنا لتحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي نحتاجه من أجل الوفاء بالتزامنا بالديمقراطية وحكم القانون وبناء مجتمع يقوم على الأحرار والمؤسسات الراسخة.

ونحن نعترف بأهمية ما يجري الآن في بلدان أخرى تحظى باهتمام الأمم المتحدة. لكننا في الوقت نفسه نناشد من أعماق قلوبنا المنظمة والمجتمع الدولي ألا ينسيا نيكاراغوا، وأن يواصلا التعاون معنا في جهودنا لإقرار السلام نهائيا وعلى نحو حاسم. إن الافتقار الى التعاون الدولي المتزايد وحسن التوقيت قد يعرض للخطر البرنامج الاقتصادي والاجتماعي الذي استهلته نيكاراغوا بنجاح، وبتكلفة اقتصادية واجتماعية وسياسية كبيرة، ويؤثر أيضا على عملية إقامة الديمقراطية نفسها في الداخل. فلا يمكننا أن نخفي مشاعر الإلحاح التي تنتابنا بهذا الشأن، ولذلك نلتمس التفهم الدولي.

لهذه الأسباب جميعها، تشجعنا الزيارة غير الرسمية التي قام بها في الاسبوع الماضي لنيكاراغوا الأمين العام للمنظمة لدى عودته من الاجتماع التاريخي الذي حضره في السلفادور. ولقد جعل هذا الاجتماع من الممكن تبادل وجهات النظر على أعلى مستوى سياسي بشأن مستقبل تعاون الأمم المتحدة مع بلدي. ونحن ممتنون للأمين العام على هذه اللفتة، لأنها تبين فقط اهتمامه بمشاكلنا، ولكن تبين أيضا إيمانه وما يتحلى به من طاقة ورؤيا تطبعان جميع أعماله.

يعترف مشروع القرار الذي أتشرف بعرضه باسم مقدميه بالحاجة الى معالجة آثار الحرب والكوارث الطبيعية في نيكاراغوا، ولهذا الغرض، يطلب تأييد المجتمع الدولي، وبصفة خاصة منظومة الأمم المتحدة.

ويطلب مشروع القرار الى الأمين العام أن يقدم كل المساعدات الضرورية لأنشطة الإنعاش وإعادة البناء والتنمية في نيكاراغوا، وأن يضمن مواصلة الوضع الشامل والفعال والحسن التوقيت للبرامج في منظومة الأمم المتحدة لصالح نيكاراغوا وتنسيقها نظرا لأهمية هذه الأنشطة لتوطيد السلم.

كما أنه يشير إمكانية عمل الأمين العام من أجل تأييد توطيد السلم عن طريق معالجة بعض الجوانب التي تتسم بأهمية خاصة مثل الاهتمام بضحايا الحرب وإزالة الألغام وملكية الأراضي واستئجارها في المناطق المنكوبة بالحرب، وعموما في عملية الإنعاش الاقتصادي والتنمية التي بدأناها لكي نجعل من المتعذر عكس مسار ما تحقق فعلا من سلم وديمقراطية.

أخيرا، يطلب مشروع القرار أن ينظر في البند في الدورة الثامنة والأربعين وأن يقدم الأمين العام تقريرا عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ هذا القرار.

إننا نطلب من الجمعية العامة أن تعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/47/L.40.Rev.2.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر أن تعتمد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار A/47/L.40.Rev.2 (القرار ١٦٩/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البند ١٥٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البنود ١٢ (تابع) و ٧٨ ومن ٧٩ (تابع) الى ٨٣ و ٨٩ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي: تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثاني) (A/47/717/Add.1)

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

'١' تقرير اللجنة الثانية (الجزءان الأول والثاني) (A/47/718 و Add.1)

'٢' تقرير اللجنة الخامسة (A/47/810)

(أ) التجارة والتنمية

'١' تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثالث) (A/47/718/Add.2)

'٢' تقرير اللجنة الخامسة (A/47/802)

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

(أ) تقرير اللجنة الثانية (A/47/719)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/47/811 و A/47/814)

حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة

(أ) تقرير اللجنة الثانية (A/47/720)

(ب) مشروع القرار (A/47/L.49)

(ج) تقرير اللجنة الخامسة (A/47/815)

التعاون الدولي للقضاء على الفقر في البلدان النامية: تقرير اللجنة الثانية (A/47/721)

أزمة الديون الخارجية والتنمية: تقرير اللجنة الثانية (A/47/722)

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: تقرير اللجنة الثانية (A/47/723)

التدريب والبحث

(أ) تقرير اللجنة الثانية (A/47/729)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أرجو من مقرر اللجنة الثانية أن يعرض تقارير اللجنة الثانية في كلمة واحدة.

السيد بلزان (مالطة)، مقرر اللجنة الثانية (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أقدم تقرير اللجنة الثانية (A/47/717/Add.1) في إطار البند ١٢ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

في الفقرتين ٥٢ و ٥٣ على التوالي، توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة ثمانية مشاريع قرارات وثلاثة مشاريع مقررات.

اعتمد مشروع القرار الأول "تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني" في تصويت مسجل بأغلبية ١٠٧ أصوات مقابل صوتين مع امتناع عضوين عن التصويت. هل لي أن أذكر أن الحاشية ١ كان ينبعي أن تشير الى أن بوليفيا قد بينت أنها لو كانت حاضرة لصوتت تأييدا لمشروع القرار هذا.

واعتمد أيضا مشروع القرار الثالث "الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للمستوطنات الاسرائيلية على الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وعلى السكان العرب للجولان السوري" في تصويت مسجل بأغلبية ١٠١ صوت مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

وقد اعتمدت اللجنة مشاريع القرارات والمقررات التالية دون تصويت: مشروع القرار الثاني "التحويل الى القطاع الخاص في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة"؛ مشروع القرار الرابع "الآثار المترتبة على تطبيق المعايير الجديدة لتحديد أقل البلدان نموا في تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا"؛ مشروع القرار الخامس "مؤتمر القمة المعني بالنهوض الاقتصادي للمرأة الريفية"؛ مشروع القرار السادس "أثر التطور الأخير في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على نمو الاقتصاد العالمي، وبخاصة على النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، فضلا عن، أثره على التعاون الاقتصادي الدولي"؛ مشروع القرار السابع "المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية"؛ مشروع القرار الثامن "العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا، ١٩٩١-٢٠٠٠".

وترد مشاريع المقررات الأول والثاني والثالث بالعناوين التالية: "تنفيذ الجزء الثاني من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة"؛ الوثائق المتصلة بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"؛ و "برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤".

ومن دواعي الشرف أن أعرض تقرير اللجنة الثانية (A/47/718/Add.1) المتعلق بالبند ٧٨ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي"، وبصفة خاصة فيما يتعلق بالإجراءات المتخذة بشأن المسائل التي ليست ذات صلة ببند فرعي محدد.

في الفقرة ٢٦ من التقرير توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات الأربعة التالية التي اعتمدتها اللجنة دون تصويت: مشروع القرار الأول "النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو"؛ مشروع القرار الثاني "تقديم المساعدة الى اليمن"؛ مشروع القرار الثالث "مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢)"؛ مشروع القرار الرابع "برنامج للتنمية".

وفي الفقرة ٢٧ من التقرير توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع المقررات الثلاثة التالية التي اعتمدتها اللجنة دون تصويت: مشروع المقرر الأول "المؤتمر الدولي المعني بالتدابير النقدية والمالية لأغراض التنمية"؛ مشروع المقرر الثاني "صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية والحية في محيطات العالم وبحاره"؛ مشروع المقرر الثالث "الوثائق المتعلقة بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي".

ويسرني أن أعرض تقرير اللجنة الثانية (A/47/718/Add.2) في إطار البند ٧٨ (أ) المدرج في جدول الأعمال والمعنون "التجارة والتنمية". في الفقرة ٤٢ من التقرير توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد ستة مشاريع قرارات، وفي الفقرة ٤٣ توصي باعتماد مشروع مقرر واحد.

ومشاريع القرارات التي اعتمدت دون تصويت هي كما يلي: مشروع القرار الأول، "مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا"؛ ومشروع القرار الثاني، "الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية"؛ ومشروع القرار الثالث، "تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف"؛ ومشروع القرار الرابع، "السلع الأساسية"؛ ومشروع القرار الخامس، "تدابير محددة لصالح البلدان النامية الجزرية"؛ ومشروع القرار السادس، "إدماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي".

ومشروع المقرر المعنون "برامج مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المكرسة للشعب الفلسطيني" اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت.

أود أن أعرض أيضا تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/47/719، في إطار البند ٧٩ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية". وفي الفقرة ٣٥ من التقرير توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد سبعة مشاريع قرارات. وكل مشاريع القرارات السبعة اعتمدتها اللجنة الثانية دون تصويت.

مشروع القرار الأول هو بعنوان "إنشاء لجنة تفاوض حكومية دولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني بشدة من الجفاف و/أو التصحر، لا سيما في افريقيا".

ومشروع القرار الثاني هو بعنوان "عقد مؤتمر عالمي معني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة". اسمحوا لي أن أشير إلى أن عبارة "فضلا عن ممثلي المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة" قد سقطت سهوا من نهاية الفقرة ٧ من مشروع القرار الثاني.

مشروع القرار الثالث هو بعنوان "تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية".

ومشروع القرار الرابع هو بعنوان "الترتيبات المؤسسية لمتابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية". ومن المهم الإشارة إلى أن عبارة "في جنيف و/أو نيويورك" سقطت سهوا من نهاية الفقرة ٩ من مشروع القرار الرابع، وأود أن أقول للعلم إن الاتفاق الذي تم التوصل إليه بشأن الفقرة ٩ من مشروع القرار هذا هو على أساس الضم أن منسق المسألة سيواصل إجراء مشاورات غير رسمية بشأن

مكان انعقاد الجلسات المقبلة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة من أجل البت في مكان انعقاد الجلسات المقبلة للجنة في الدورة السابعة والأربعين المستأنفة للجمعية العامة للأمم المتحدة.

ومشروع القرار الخامس بعنوان "المؤتمر المعني بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال". ومشروع القرار السادس بعنوان "الاحتفال بيوم المياه العالمي"؛ ومشروع القرار السابع بعنوان "بناء القدرات لجدول أعمال القرن ٢١".

والواقع أنه يشرفني أن أعرض تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/47/720، في إطار البند ٨٠ من جدول الأعمال، بعنوان "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة". وفي ضوء مشروع القرار A/47/L.49، "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة"، المعروض الآن على الجمعية العامة للبت فيه لا يتضمن هذا التقرير توصيات تعتمدها الجمعية العامة.

اسمحوا لي أن أعرض الآن تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/47/721، في إطار البند ٨١ من جدول الأعمال، بعنوان "التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية". وفي الفقرة ١٧ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار الأول، "الاحتفال بيوم دولي للقضاء على الفقر"، ومشروع القرار الثاني "التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية"، وقد اعتمدت اللجنة كلا المشروعين دون تصويت.

اسمحوا لي أن أعرض الآن تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/47/722، في إطار البند ٨٢ من جدول الأعمال، بعنوان "أزمة الديون الخارجية والتنمية". وأود أولا أن أسترعي انتباه الجمعية إلى التصويبات التالية التي ينبغي إدخالها على هذه الوثيقة. بعد الفقرة ١٠ ينبغي إدخال فقرة جديدة هذا نصها:

"بعد اعتماد مشروع القرار، تكلم ممثلو المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في المجموعة الأوروبية)، وباكستان (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧) والصين (انظر A/C.2/47/SR.51)".

وفي الفقرة ١٢ من التقرير، توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع قرار بعنوان "أزمة الديون الخارجية والتنمية: تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية". وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٩ أصوات مقابل صوت واحد.

ويسرني أن أعرض الآن تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/47/723، في إطار البند ٨٣ من جدول الأعمال، بعنوان "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية". وفي الفقرة ١٧ من التقرير، توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار بعنوان، "الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة"؛ ومشروعي مقررين أحدهما بعنوان "تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٥ بشأن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل" والآخر بعنوان "تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة". وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشاريع المقترحات هذه دون تصويت.

وختاما، يشرفني أن أعرض تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/47/729 في إطار البند ٨٩ من جدول الأعمال، "التدريب والبحث: (أ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث و (ب) جامعة الأمم المتحدة". وفي الفقرة ٢١ من التقرير توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار الأول، "جامعة الأمم المتحدة" ومشروع القرار الثاني "معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث". وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروعي القرارين هذين دون تصويت.

وأود أن أشير، مع ذلك، أن النظر في مشروع القرار بشأن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ينبغي تأجيله حتى الجلسات المستأنفة للدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة نظرا لأن تقرير اللجنة الخامسة غير متاح الآن.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثانية المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إذن ستقتصر البيانات على تعليل التصويت.

إن مواقف الوفود فيما يتصل بشتى توصيات اللجنة الثانية تم الإعراب عنها بوضوح في اللجنة وتتضمنها المحاضر الرسمية ذات الصلة.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأنه وفقا للفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على أنه:

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة." (المقرر ٤٠١/٣٤ الفقرة ٧).

أود أن أذكر الوفود بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا يحدد تعليل التصويت بمدة ١٠ دقائق، وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الثانية، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنتخذ القرارات بنفس الطريقة المتبعة في اللجنة الثانية، ما لم تكن وفود أبلغت الأمانة العامة بغير ذلك.

وهذا يعني أنه حيثما تجرى تصويتات مسجلة، سنفعل نفس الشيء.

وآمل أيضا أن نعتمد دون تصويت التوصيات التي اعتمدت في اللجنة الثانية دون تصويت.

والآن أسترعي انتباه الجمعية الى الجزء الثاني من تقرير اللجنة الثانية (A/47/717/Add.1) بشأن البند ١٢ من جدول الأعمال الذي يتعلق بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

أود أن أذكّر الممثلين بأن الجمعية نظرت في الجزء الأول من التقرير في الجلسة العامة السادسة والسبعين في يوم ١ كانون الأول/ديسمبر.

السيدة يانغ يانيي (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): قبل أن نعتمد الجزء الثاني من تقرير اللجنة الثانية في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال، يود الوفد الصيني أن يجري تصحيحا للفقرة ٣١ من الوثيقة A/47/717/Add.1 حيث وردت الصين على سبيل الخطأ ضمن مقدمي مشروع القرار A/C.2/47/L.40. ونأمل أن تجري الأمانة العامة التصحيح اللازم، بحذف الصين من قائمة مقدمي مشروع القرار.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): معروض على الجمعية ثمانية مشاريع قرارات واردة في الفقرة ٥٢ من الجزء الثاني من تقرير اللجنة الثانية (A/47/717/Add.1) وثلاثة مشاريع مقررات واردة في الفقرة ٥٣ من تلك الوثيقة.

سأطرح توصيات اللجنة الثانية على الجمعية الواحدة تلو الأخرى. وبعد البت في جميع المشاريع، ستتاح أمام الوفود مرة أخرى الفرصة لتعليل تصويتاتها.

ستبت الجمعية أولا في مشاريع القرارات الثمانية التي أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ٥٢ من الجزء الثاني من تقريرها.

مشروع القرار الأول بعنوان "تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، إستونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفينا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: اسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ساموا.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٥٥ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت (القرار ٤٧/١٧٠)*.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "التحويل الى القطاع الخاص في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٤٧/١٧١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان "الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للمستوطنات الاسرائيلية على الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وعلى السكان العرب للجولان السوري".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، إستونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا،ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران

---

* بعد ذلك أبلغ وفدا السلفادور والكونغو الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.

(جمهورية - الإسلامية)، العراق، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان،كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفينا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: اسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: كرواتيا، جزر مارشال، الاتحاد الروسي، ساموا، أوروغواي.

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٥٠ صوتا مقابل ثلاث أصوات مع امتناع خمسة أعضاء عن التصويت (القرار ١٧٢/٤٧)*.

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الرابع بعنوان "الآثار المترتبة على تطبيق المعايير الجديدة لتحديد أقل البلدان نموا في تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدا نموا".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ١٧٣/٤٧).

---

* بعد ذلك أبلغ وفدا الأرجنتين والسلفادور الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الخامس بعنوان "مؤتمر القمة المعني بالنهوض الاقتصادي بالمرأة الريفية".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الخامس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ١٧٤/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السادس بعنوان "أثر التطور الأخير في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على نمو الاقتصاد العالمي، وبخاصة على النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، فضلا عن أثره على التعاون الاقتصادي الدولي".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار السادس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ١٧٥/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السابع بعنوان "المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار السابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ١٧٦/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثامن بعنوان "العقد الثاني للتنمية الصناعية لافريقيا، ١٩٩١-٢٠٠٠".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثامن دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ١٧٧/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنتقل الجمعية الآن الى مشاريع المقررات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ٥٣ من الجزء الثاني من تقريرها (A/47/717/Add.1).

مشروع المقرر الأول بعنوان "تنفيذ الجزء الثاني من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة".

توصي اللجنة الثانية باعتماد مشروع المقرر الأول. هلى لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماده؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر الثاني بعنوان "الوثائق المتصلة بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

توصي اللجنة الثانية باعتماد مشروع المقرر الثاني. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماده؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أخيرا، مشروع المقرر الثالث بعنوان "برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤".

توصي اللجنة الثانية باعتماد مشروع المقرر الثالث. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماده؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم أو موقفهم.

السيد بيريز بايون (أوروغواي) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): أود أن أعلل تصويت وفد بلادي على مشروع القرار المعتمد توا، والمعنون "الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للمستوطنات الاسرائيلية على الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وعلى السكان العرب للجولان السوري".

يود وفد بلادي أن يؤكد من جديد اقتناع حكومة أوروغواي بأن المستوطنات في الأرض الفلسطينية، بما فيها القدس، والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧، مستوطنات غير شرعية

وتشكل عقبة تعترض السلم. وعلاوة على ذلك، لا شك لدينا في أن انعكاساتها الاقتصادية والاجتماعية ألحقت ولا تزال تلحق، أضرارا بالغة بالشعب الفلسطيني.

بيد أن وفد بلادي امتنع عن التصويت على مشروع القرار هذا لأننا نرى أنه كان ينبغي الاعتراف بالبادرة السياسية التي أعطتها اسرائيل في قرارها بتجميد المستوطنات الجديدة، وكان ينبغي حث اسرائيل على تحقيق المزيد من التقدم في هذا الاتجاه.

وعلاوة على ذلك سيكون من الممكن، في إطار عملية السلام الجارية حاليا، التوصل الى حل نهائي لمشكلة الشرق الأوسط بأكملها. ولذلك فإننا نعتقد أن جميع القرارات التي تتخذها الأمم المتحدة يجب أن تستخدم صياغة تساعد على إقناع جميع الأطراف بأن الفرصة الوحيدة لتحقيق سلم راسخ ودائم تكمن في إبداء الإرادة السياسية والنية الحسنة حول طاولة المفاوضات.

السيد مونتغمري (الولايات المتحدة الامريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد سر وفد بلادي أن يقوم بتنسيق الأعمال، التي اضطلع بها بالاشتراك مع زملائه الآخرين، بشأن مشروع القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة توا والمعنون "التحويل الى القطاع الخاص في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة".

لقد عالجت الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين هذه طائفة عريضة من المسائل التي لم تكن أهميتها أكبر مما هي عليه اليوم في عصر يقل فيه تكيفه بالحرب والسلم ويكثر تركيزه على السلم والرخاء. إن الرخاء ضروري للسلم العالمي، وهو يعتمد على نظام اقتصادي دولي موجه نحو النمو، نظام يكون فيه القطاع الخاص المحرك الدافع لتوسيع الاقتصادات النامية والبازغة.

إن هذه الحقائق المألوفة تزيد من اقتناعنا يوميا حينما نرى أن آلاف المشاريع في أنحاء العالم المملوكة من قبل الدولة تتحول الى شركات خاصة. والهدف النهائي من ذلك هو نقل الملكية الى العمال والمدراء وعامة الناس.

لقد حققت الجمعية العامة توافقا عالميا في الآراء بشأن هذه الظاهرة الهامة. والنتيجة هي القرار الذي اتخذناه توا. وإن نصه، في جملة أمور، يرحب بالأنشطة الداعمة للسياسات الوطنية الرامية الى زيادة

الكفاءة الاقتصادية والنمو والتنمية المستدامة ويشجع هذه الأنشطة من خلال التحويل الى القطاع الخاص وإزالة الاحتكار وإنهاء التحكم الإداري في الأنشطة الاقتصادية، والسياسات الأخرى ذات الصلة.

ونحن نعلم أنه كلما زاد اعتماد بلد على القطاع الخاص وعلى الأسواق الحرة ازداد معدل النمو فيه؛ وأنه كلما زاد انفتاحه التجاري ازداد معدل نموه؛ وانه كلما تحسن اقتصاده ومناخ الاستثمار فيه ازداد معدل نموه.

إن مبادرة التحويل الى القطاع الخاص هذه تنبثق من خطاب الرئيس بوش أمام الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين، الذي دعا فيه المجتمع الدولي الى تعزيز ودعم إصلاحات السوق الحرة اللازمة لبناء اقتصادات متنامية وديمقراطيات مزدهرة في العالم النامية وفي الدول الديمقراطية الجديدة، والى بناء هذه الاقتصادات الجديدة عن طريق تشجيع القطاع الخاص.

فما هو وضع تلك الإصلاحات الجارية؟ أولا، تحظى المؤسسات التجارية الصغيرة بالتشجيع. وهنا يكمن إسهام قرار الجمعية العامة المتخذ بالإجماع في السنة الماضية بشأن تنظيم المشاريع: عن طريق تشجيع تنمية المشاريع في جميع البلدان وتوجيه منظومة الأمم المتحدة الى أن توالي تحسين كفاءة أنشطتها الرامية الى تشجيع القطاع الخاص.

ثانيا، تعاد هيكلة المشاريع الكبيرة التابعة للدولة، وتحول الى قطاع خاص بقدر الإمكان، وهذا هو المجال الذي تسعى مبادرة الخصخصة اليوم الى الإسهام فيه. وفي نهاية المطاف، سيبني هذا النمط

مشاركات اقتصادية فيما بين قطاعاتنا الخاصة، وسيفتح إمكانياتها المنتجة المفضية الى النمو والتنمية، وسيؤدي الى الرخاء في الداخل والخارج.

وإن اعتمادنا لهذا النص اليوم يبيّن، فضلا عن ذلك، استجابة الجمعية العامة المتنامية وأهميتها المتزايدة لزيادة معدل النمو للاقتصاد الدولي من خلال إصلاحات هيكلية تستهدف تكوين قطاع خاص قابل للبقاء. ويود وفدي أن يشكر جميع المقدمين وغيرهم على تعاونهم بشأن هذا القرار الافتتاحي، وإننا نتطلع الى فرص مقبلة للبناء على توافق آراء اليوم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفقا لقراري الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د - ٢٩) الصادر في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و ١٧٧/٤٣، الصادر في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، أعطي الكلمة الآن للمراقب عن فلسطين.

السيد شريم (فلسطين): بعد شكرنا لجميع الدول التي صوتت لمشاريع القرارات المتعلقة بفلسطين، أود أن ألفت عناية الدول الأعضاء والمجتمع الدولي الى خطورة وتدهور الأوضاع المعيشية للشعب الفلسطيني خصوصا في قطاع غزة المحتل. وبسبب إغلاق القوات الاسرائيلية لقطاع غزة وفرضها نظام شامل لمنع التجول في كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ التاسع من هذا الشهر، الأمر الذي أدى الى نقص شديد في إمدادات الغذاء والدواء كما لاحظت ذلك الأونروا في بيانها الصادر في ٢١ كانون الأول/ديسمبر، والذي طلبت فيه من السلطات الاسرائيلية السماح لها بتزويد قطاع غزة، الذي يسكنه قرابة ثلاثة أرباع مليون فلسطيني، بإمدادات غذائية طارئة.

وقد قدرت وكالة الغوث خسائر السكان بعدة ملايين من الدولارات نتيجة لذلك. ولاحظت الوكالة أنه بسبب موقف الحكومة الاسرائيلية لم تستطع أن تقدم خدماتها للسكان الفلسطينيين، على الرغم من انها تقدمت بطلـــب للسلطات الاسرائيلية بذلك وأجيب طلبها بالرفض. اننا نطالب المجتمع الدولي بالضغط على

الحكومة الاسرائيلية من أجل رفع حظر التجول، الذي يشكل عقابا جماعيا للشعب الفلسطيني والسماح للمنظمات الدولية ومنظمات الأمم المتحدة المختلفة بتقديم المساعدة للشعب الفلسطيني دون إعاقة. إن التنفيذ السريع لقرارات الأمم المتحدة في هذا الخصوص يتخذ أولوية هامة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المخصص للجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى الجزأين الأول والثاني من تقرير اللجنة الثانية (A/47/718 و Add.1)، بشأن البند ٧٨ من جدول الأعمال المعنون "التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي".

ننظر أولا في الجزء الأول (A/47/718) من تقرير اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بالجزء الأول من التقرير؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى الجزء الثاني من تقرير اللجنة الثانية (A/47/718/Add.1).

تبت الجمعية الآن في أربعة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ٢٦ من الجزء الثاني من تقريرها وفي ثلاثة مشاريع مقررات أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ٢٧ من نفس الوثيقة.

تنتقل الجمعية أولا الى مشاريع القرارات الأربعة.

مشروع القرار الأول، المعنون "النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو"، اعتمدته اللجنة الثانية دون تصويت. هلى لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٧٨/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "تقديم المساعدة الى اليمن". لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٧٩/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان "مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢)". ويرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن آثار مشروع القرار على الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/47/810.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثالث دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٨٠/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الرابع بعنوان "برنامج للتنمية". وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ١٨١/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في ثلاثة مشاريع مقررات واردة في الفقرة ٢٧ من الوثيقة A/47/718/Add.1.

مشروع المقرر الأول بعنوان "المؤتمر الدولي المعني بالتدابير النقدية والمالية لأغراض التنمية". لقد أوصت اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع المقرر. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في القيام بذلك؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر الثاني بعنوان "صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية والحية في محيطات العالم وبحاره". لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع المقرر الثالث معنون "الوثائق المتعلقة بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي".

توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع المقرر الثالث. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعتمده؟

اعتمد مشروع المقرر الثالث.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى الجزء الثالث (A/47/718/Add.2) من تقرير اللجنة الثانية المتعلق بالبند الفرعي (أ) من البند ٧٨ من جدول الأعمال "التجارة والتنمية".

تبت الجمعية العامة في مشاريع القرارات الستة التي أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ٤٢ من الجزء الثالث من تقريرها، وفي مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٤٣ من الوثيقة نفسها.

تنتقل الجمعية العامة أولا إلى مشاريع القرارات الستة الواردة في الفقرة ٤٢ من الجزء الثالث من تقرير اللجنة الثانية.

مشروع القرار الأول معنون "مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٨٢/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الثاني المعنون "الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية" اعتمدته اللجنة الثانية دون تصويت. وتقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار وارد في الوثيقة (A/47/802).

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعتمد مشروع القرار الثاني؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٨٣/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الثالث المعنون "تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف" اعتمدته اللجنة الثانية دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٨٤/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الرابع المعنون "السلع الأساسية" اعتمدته اللجنة الثانية دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار٤٧/١٨٥).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "تدابير محددة لصالح البلدان النامية الجزرية".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الخامس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٤٧/١٨٦).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار السادس معنون "إدماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار السادس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ٤٧/١٨٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٤٣ من الجزء الثالث من تقريرها (A/47/718/Add.2). مشروع المقرر معنون "برامج مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المكرسة للشعب الفلسطيني".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، إستونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفينا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٩ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات تعليلا لمواقفهم.

السيد بارنيت (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): إن المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء انضمت إلى توافق الآراء على القرار المعنون "تدابير محددة لصالح البلدان النامية الجزرية" الذي اعتمد للتو. وكما ذكرنا فيما يتعلق بقرار مشابه منذ عامين، فإن المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء لا تعترف بالبلدان النامية الجزرية بوصفها فئة منفصلة ورسمية، على الرغم من أننا نولي اهتماما خاصا للاحتياجات والمشاكل المحددة لهذه البلدان. وأود أن أذكّر في هذا الصدد بأن المجموعة الأوروبية، من خلال اتفاقيات لومي المتعاقبة، ودولها الأعضاء، من خلال برامجها الوطنية للتعاون الإنمائي، قد أنشأت ونفذت، على أساس الأهداف والأولويات المحددة لمختلف البلدان النامية الجزرية، سلسلة من البرامج التي تتضمن تدابير وأحكاما وضعت للاستجابة للحالات الاقتصادية والاحتياجات المحددة لكل بلد من هذه البلدان.

السيد طومكينسون (استراليا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ترى استراليا أنه توجد قيود إنمائية محددة على البلدان النامية الجزرية بالإضافة إلى القيود التي تواجهها البلدان النامية الأخرى. ولهذا السبب، نعتقد أن من المهم أن يؤكد على أنه توجد اختلافات، وهذه هي الغاية الرئيسية للقرار الخامس. وفي هذا الصدد، إن التنمية المستدامة في الدول الجزرية هي بخاصة مسألة بالغة الأهمية.

السيد لوهيا (بابوا غينيا الجديدة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يحيط وفدي علما على نحو كامل بالتحفظات التي أعرب عنها ممثل المملكة المتحدة، وهو يتكلم بالنيابة عن المجموعة الأوروبية.

لقد ذهب الأوروبيون وغيرهم، بمحض إرادتهم، لزيارة جزر العالم - في المحيط الهندي، والمحيط الهادئ، ومنطقة البحر الكاريبي، والبحر الأبيض المتوسط وأماكن أخرى. وكان هذا هو خيارهم الخاص. وقد قبلهم سكان الجزر المنحدرون من السلف بالطرق المختلفة، وأصبحنا جميعا أصدقاء. ويسرني أن أقول إن

العالم يرى أننا نحتفظ بعلاقات طيبة مع البلدان التي أتى منها الرجال في العصور الأولى لزيارتنا والأجيال الجديدة التي تأتي الآن. ونأمل أن تقوم المجموعة الأوروبية بزيارة جزرنا مرة أخرى، بطريقة أكثر واقعية وأن تقدم إليها الدعم اللازم دون تحفظات، لأن الجزر فريدة في كثير من الطرق المختلفة، كما هو الحال بالنسبة للبلدان الداخلية. وبالطبع، إننا نعرف أنه لا يستطيع أحد أن يمشي عبر البحر إلا يسوع المسيح، ولكن الناس لا يستطيعون. ويجب أن يتوفر لدينا نوع من أنواع الاتصال عبر البحار. إذا أردنا أن ننقل الخدمات إلى شعوبنا عبر العالم.

وكما قلت، إننا نحيط علما بالتحفظات الهامة التي أعربت عنها المجموعة الأوروبية، ونأمل أن نتمكن، في هذا المحفل وغيره، من المحافل، من أن نحدد المشاكل وأن نتقدم لمواصلة علاقاتنا الطيبة التي نحتفظ بها اليوم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٧٨ من جدول الأعمال، وأن تختتم نظرها أيضا في البند ٧٨ من جدول الأعمال بأكمله؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الثانية في إطار البند ٧٩ المدرج في جدول الأعمال والمعنون: "تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية" (A/47/719).

تنتقل الجمعية العامة الآن للبت في مشاريع القرارات السبعة التي أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ٣٥ من تقريرها. ويرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات الأول والثاني والرابع في الوثيقة A/47/814، ويرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الخامس في الوثيقة A/47/811.

مشروع القرار الأول بعنوان: "إنشاء لجنة تفاوض حكومية دولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني بشدة من الجفاف و/أو التصحر، لا سيما في افريقيا".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٨٨/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان: عقد مؤتمر عالمي معني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجذرية الصغيرة".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٨٩/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان: "تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثالث دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٩٠/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الرابع بعنوان: "الترتيبات المؤسسية لمتابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الرابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ١٩١/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الخامس بعنوان: "المؤتمر المعني بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الخامس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ١٩٢/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار السادس بعنوان: "الاحتفال بيوم المياه العالمي".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار السادس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ١٩٣/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار السابع بعنوان: "بناء القدرات لجدول أعمال القرن ٢١".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار السابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ١٩٤/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في التكلم تعليلا لاتخاذ الموقف.

السيد بيلارغيون (كندا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): إن الموارد السمكية في أعالي البحار وبخاصة الأرصدة السمكية المنتشرة والأنواع السمكية الكثيرة الارتحال تتعرض لضغوط ضخمة في جميع المحيطات. ولقد قامت العديد من الدول التي تمارس صيد الأسماك بما فيها كندا باتخاذ تدابير جذرية من

أجل الحفاظ عليها. وللمرة الأولى يركز المجتمع الدولي اهتمامه على هذه المشاكل: لقد اتخذت الأمم المتحدة اليوم قرارا يمكن أن يؤدي إلى حل إذا ما توفرت الإرادة، وإذا ما وضعت الدول جانبا خلافاتها وقامت بتوحيد جهودها من أجل إنقاذ الموارد الحية في المحيطات من المزيد من التدمير.

وما فتئت كندا تسعى إلى اتخاذ إجراءات دولية عاجلة لوقف الإفراط في صيد الأسماك في أعالي البحار قبل نضوب المزيد من الموارد القيمة وقبل فناء المجتمعات الساحلية التي يقوم عليها وجودها. وبمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، إن الأساس القانوني لتنظيم الصيد على مسافة تمتد إلى ٢٠٠ ميل من الخط الساحلي أساس واضح. وتقع على الدول الساحلية مسؤولية اتخاذ التدابير اللازمة لإدارة الصيد على أساس مستديم. ولا توجد ثغرة في السلطة القانونية لهذه التدابير.

والشيء نفسه لا يمكن أن يقال عن المنطقة التي تقع خارج حدود الـ ٢٠٠ ميل نظرا لوجود فجوة كبيرة في الإطار القانوني الدولي فيما يتعلق بحفظ الأرصدة السمكية الهامة في المناطق المختلفة. وفي الحالة المألوفة لدينا أن الإفراط في صيد السمك على مقربة من ساحل كندا الشرقي خارج منطقة الـ ٢٠٠ ميل قد لعب دورا هاما في تقليل الأرصدة المنتشرة في حدود الـ ٢٠٠ ميل.

ومن السبل التي اتبعتها كندا إيجاد حل شامل يتمثل في وضع إطار فعال وقابل للإنفاذ لحفظ وإدارة الموارد خارج حدود الـ ٢٠٠ ميل، وبعبارة أخرى إرساء مجموعة من القواعد المتسقة مع قانون البحار توافق كل الدول التي تمارس الصيد في أعالي البحار على الامتثال لها، وتضع حدا لظاهرة الاستغلال غير المستدام لمصائد الأسماك الهشة. وهذه القواعد من شأنها أن توضح أحكام اتفاقية قانون البحار وأن تعطيها مضمونا.

وإن زيادة التفاهم والتعاون الدوليين مع الدول الساحلية بشأن جميع الجوانب المتعلقة بمصائد الأسماك في المناطق المتاخمة للمناطق الاقتصادية الخالصة أمر حيوي للحفظ والإدارة الفعالين للأرصدة السمكية المنتشرة والأنواع الكثيرة الارتحال.

والمؤتمر الذي وافقت الأمم المتحدة اليوم على عقده سيتيح للمجتمع الدولي للمرة الأولى محفلا لإرساء قواعد إدارة صيد الأسماك في أعالي البحار وفقا لمبادئ حفظ الموارد والتنمية المستدامة وفي إطار التعاون الدلي الذي أرسته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويجب إعطاء وقت كاف للمؤتمر لإيجاد حل فعال لهذه المشكلة.

لقد اتخذ القرار المتعلق بالمؤتمر بفضل العمل المثابر الذي قام به الفريق العامل برئاسة السفير رجالي. وكندا تشعر بالامتنان للسفير رجالي لتفانيه وصبره وتهنئه على هذا الإنجاز.

ويكفل القرار المتخذ اليوم مراعاة نطاق السلطة المتفق عليه في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والذي حدد بوضوح أن المؤتمر سيعالج إدارة صيد الأرصدة السمكية المنتشرة والأنواع الكثيرة الارتحال في أعالي البحار. ومن الواضح أنه سيتعين على المؤتمر أن يكرس وقته لحل مشكلة الإفراط في صيد الأسماك في أعالي البحار لا لمناقشة المسائل المتعلقة بالمناطق الاقتصادية الخالصة التي من شأنها أن تتفادى معالجة المشكلة.

إن كندا تدعو جميع الدول المهتمة بصيد الأسماك في أعالي البحار بصورة مستدامة إلى أن تشارك في المؤتمر وتشجع التوصل إلى نتيجة إيجابية تعطي تعبيرا ملموسا عن حقوق الدول والتزاماتها ومسؤولياتها لحفظ الموارد الحية في أعالي البحار.

السيد عمر (باكستان) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): إن اتخاذ القرارات السبعة المتصلة بالبيئة بتوافق الآراء من قبل الجمعية العامة مبعث ارتياح عميق لمجموعة الـ ٧٧ التي يشرفني أن أتكلم باسمها. فهذه القرارات تمثل معلما هاما في سعينا المشترك إلى تحسين ظروفنا الاقتصادية دون المساس بما وفرته الطبيعة من امتيازات.

إن توافق الآراء الذي تم التوصل إليه بشأن هذه القرارات الهامة ما كان ممكنا لولا الجهود الحثيثة التي بذلها السفير رجالي اسماعيل ممثل ماليزيا الذي مهدت قيادته الحصيفة والفعالة الطريق أمام إحراز هذه النتيجة الناجحة بصورة غير عادية. ومن أبرز المنجزات التي حققت بطبيعة الحال اتخاذ القرار الذي يتعلق بإنشاء اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة بالإجماع والذي نتوقع أن يساعد في تحويل ما نحمله من رؤيا للتنمية المستدامة إلى واقع ملموس وأن يمثل مشاركة حقة ومتساوية بين جميع أعضاء المجتمع الدولي سعيا إلى تحقيق هذا الهدف المشترك.

وقد عززت القرارات المتخذة في ريو الصلة التي لا تنفصم بين البيئة والتنمية والتي ترد على نحو واع في القرار ٢١١/٤٤ وأكدت عليها. ويوفر هذا الإطار فرصة فريدة للشروع في مشاركة اقتصادية عالمية لم يسبق لها مثيل بين كل المجموعات والبلدان الممثلة هنا. وإننا على ثقة بأن التعاون البنّاء سيبقى متخللا لمداولاتنا وموجها لكل قراراتنا في مجال البيئة والتنمية.

لقد كلفت لجنة التنمية المستدامة بمهمة الإشراف على تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ورصده. وتتوقع مجموعة الـ ٧٧ أن تنتهج اللجنة في عملها أسلوبا متكاملا وقائما على تعدد الاختصاصات. ولا يتعين على اللجنة أن تدرس التنمية المستدامة من منظور بيئي مغالى فيه ضامنة بذلك عدم تهميش احتياجات التنمية للبلدان النامية بل عليها أن تكفل أن يظل التوازن الذي تحقق في ريو أساسا في النهج الذي ستلتمسه.

إننا نعتقد أنه ينبغي للجنة أن تضطلع بولايتها على أساس الرصد والتقييم الأساسيين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وأية طريقة أخرى سيكون من شأنها أن تحبط الهدف المتمثل في تكوين فكرة شاملة

ومتكاملة لتنفيذ جدول الأعمال هذا. وإن التماس نهج مجزأ لن يعيق عمل اللجنة فحسب بل سيقوض أيضا الهدف ذاته الذي أنشئت من أجله. وإن مجموعة الـ ٧٧ مستعدة للعمل بشكل وثيق مع شركائها في البلدان المتقدمة النو لكي تبدأ اللجنة عملها على نحو راسخ ومثمر.

إن المجموعة التي أمثّلها تعلق أهمية خاصة على عمل اللجنة فيما يتصل برصد التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بتزويد الموارد المالية ونقل التكنولوجيا. إن توفير التمويل الإضافي الجديد الكافي شرط أساسي للتنفيذ الفعال لجدول أعمال القرن ٢١. ومن الجلي أن المتطلبات المالية لجدول أعمال القرن ٢١ تتجاوز بكثير الموارد التي يمكن تعبئتها من قبل البلدان النامية نفسها. وإن القيام بتمويل خارجي إضافي أمر لا بد منه على المستوى الثنائي وعن طريق القنوات المتعددة الأطراف لتنفيذ المشاريع والبرامج المتعلقة بالتنمية المستدامة.

ويتسم نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية بنفس القدر من الأهمية بالنسبة للتنفيذ الناجح للقرارات المتخذة في ريو. ولا يمكن للتكنولوجيا القديمة والتكنولوجيا غير السليمة بيئيا أن تحققا هدف ضمان مستقبل أفضل للبشرية. وفي هذا السياق، من المهم أن تقدم الموارد والآليات المالية، بما فيها مرفق البيئة العالمي، معلومات شاملة إلى اللجنة عن مستوى التمويل لتمكينها من رصد تنفيذ هذا الالتزام الهام الذي تم التعهد به في ريو رصدا فعالا.

وسيكون الدور الذي ستضطلع به الأمانة العامة وإسهامها حاسمين في ضمان نجاح اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة. وفي هذا السياق، نرحب بتعيين السيد نيتين ديساي وكيلا للأمين العام لتولي مسؤولية إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة. ونحن على ثقة بأن خبرته ودرايته ستكونان قيمتين لتيسير عمل اللجنة.

وتولي مجموعة الـ ٧٧ أيضا أهمية كبيرة للإبرام المبكر لاتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني بشدة من الجفاف و/أو التصحر، وخصوصا افريقيا، وكذلك لعقد مؤتمر عالمي معني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة.

وفي هذا السياق نود أن نؤكد على ضرورة أن تقوم اللجنة الخامسة باستكمال عملها بشأن تمويل كل مدة الدورة المستأنفة، في شباط/فبراير، للجنة التفاوض الحكومية الدولية لمكافحة التصحر. كما نتوقع أن يبدي المجتمع الدولي التزاما حيال هذه العملية بنفس الالتزام الذي تحلى به حيال اتفاقية تغير المناخ.

وقد قبلت البلدان النامية الالتزامات الناشئة عن قمة ريو انطلاقا من الحس بالمسؤولية تجاه شعوبنا وتجاه مستقبل رفاه كوكبنا. وهذه التعهدات تشكل طفرة تاريخية في عزمنا السياسي على تلبية متطلبات التنمية السليمة بيئيا. ولا يزال يحدونا وطيد الأمل في أن تقوم البلدان المتقدمة النمو أيضا بتقديم الدعم الكامل السياسي والمالي للالتزامات المعلنة في ريو حتى تتفتق هذه العملية عن مشاركة وثيقة حقا لانقاذ كوكبنا والنظم الإيكولوجية من التدهور في المستقبل ومن أجل إصلاح الضرر الذي ألحق بها من جراء اساءة استخدام البشر وإسرافهم منذ وقت طويل.

السيد شين جيان (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): إن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المعقود في ريو في حزيران/يونيه من هذا العام كان خطوة مستحبة إلى الأمام على طريق التنمية المستدامة. وبالطبع إن عملية اعتماد الاتفاقات أو التوقيع عليها ليست هدفا في ذاتها؛ فما يهم أكثر من أي شيء هو تنفيذها. وإن تلك المهمة الشاقة جدا، مهمة تنشيط عملية تنفيذ المتابعة، مناطقة بالجمعية العامة في دورتها الحالية.

لقد مررنا بأوقات صعبة وواجهنا انحرافات وتحولات في سياق التفاوض بشأن القرارات المتصلة بالتنمية. لكننا سعداء بأن نرى أنه على الرغم من كل الخلافات، اتخذت خطوة أخرى إلى الأمام على الطريق من ريو إلى مستقبل مشترك أفضل للبشرية، بفضل النهج العملي والتعاوني الذي انتهجته الأطراف المعنية، إدراكا منها أننا كلنا في الهم شرق فإما أن نفشل جميعا أو ننجح جميعا. وإذ تمثل الحد الأقصى من توافق الآراء بين أعضاء المجتمع الدولي بشأن متابعة المؤتمر، تمهد القرارات بصورتها الحالية، وخاصة القرار بشأن إنشاء اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة، لتنفيذ الاتفاق الذي تم التوصل اليه في ريو.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر مجموعة الـ ٧٧ والأطراف الأخرى لدورها الحاسم في تبني الاتفاق. وأوجه الشكر بصفة خاصة إلى القائم بتنسيق المسألة في اللجنة الثانية، صاحب السعادة السفير رجالي، ممثل ماليزيا، الذي أسهمت حكمته الرائعة وكياسته الدبلوماسية إسهاما كبيرا في تسهيل الوصول إلى نتيجة ناجحة للمفاوضات.

وعلى النحو المتوخى في القرارات المتخذة توا، سيكون لدينا جدول أعمال كامل وضخم في العام المقبل. وفيما يتصل باللجنة المعنية بالتنمية المستدامة، إن كيفية أدائها لمهمتها من الناحية الفعلية مسألة هامة سيتعين علينا الإجابة عليها في المرحلة القادمة. وفي ذلك الصدد، هذا هو فهم وتوقع الوفد الصيني: ينبغي للجنة أن تبني عملها على جدول أعمال القرن ٢١ والاتفاق الذي تم التوصل اليه في الدورة الحالية للجمعية العامة. كما ينبغي أن تلتمس الإرشاد والإلهام من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية. وينبغي أن تكون الفلسفة التنفيذية للجنة احترام سيادة الدول وزيادة الدعم المقدم من المجتمع الدولي إلى أقصى حد ممكن. وأخيرا ينبغي أن يكون محط اهتمام عمل اللجنة تشجيع التعاون الدولي في مجال البيئة والتنمية وخاصة فيما يتصل بتوفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، وهما أمران لا غنى عنهما من أجل مشاركة البلدان النامية في المسعى العالمي لحماية البيئة عن طريق تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

وفي هذا الصدد، يود الوفد الصيني أن يضم صوته إلى الرأي الرائع الذي أعرب عنه توا ممثل باكستان نيابة عن مجموعة الـ ٧٧. إن الاجتماع المضموني الأول للجنة، المقرر أن يعقد في عام ١٩٩٣، ينبغي أن يكون هدفه وضع إطار ومنحى البحث داخل اللجنة في السنوات المقبلة. وأهمية ذلك غنية عن البيان. ويرى الوفد الصيني أنه إلى جانب إعداد برنامج عمل يمتد إلى عدد من السنوات، ينبغي أن يركز الاجتماع على القيام باستعراض أولي، من الناحيتين الكمية والنوعية، للالتزامات المالية والتدفقات الفعلية منذ عقد المؤتمر، بالمقارنة بمعايير مثل الإضافة وعدم المشروطية. وحتى يتسنى تقديم نتيجة مداولاتها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر الكافي وحسن التوقيت فيها حتى يتسنى اتخاذ الاجراءات اللازمة، ينبغي بذل جميع الجهود لضمان عقد الاجتماع المضموني الأول للجنة قبل الدورة المضمونية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٣.

ولا يزال تمحيص بعض المشاكل لازما قبل أن تبدأ اللجنة في العمل. وهذه المشاكل تتضمن نظامها الداخلي ومكان انعقاد جلساتها اللاحقة. ويرى الوفد الصيني أنه إذا توخت الأطراف المعنية نهجا استشرافيا والتزمت بما تم الاتفاق عليه أمكن حسم هذه المسائل بسرعة وبشكل مرض.

وبالإضافة إلى ذلك، سيشهد عاما ١٩٩٣ و ١٩٩٤ انعقاد مؤتمر عالمي بشأن التنمية المستدامة للبلدان النامية الجزرية الصغيرة واستكمال الاتفاقية الدولية بشأن مكافحة التصحر، التي ستتضمن موضوعات

لا تهم المصالح الحيوية لبعض البلدان النامية فحسب بل تتصل اتصالا وثيقا بحماية البيئة العالمية. ونأمل أن تسفر الجهود المتضافرة للمجتمع الدولي عن نتائج إيجابية.

وتعلق حكومة الصين أهمية على التعاون الدولي في مجال البيئة والتنمية وقد أسهمت بحصتها في نجاح المؤتمر وعمليته التحضيرية. وخلال الدورة الحالية للجمعية العامة شارك الوفد الصيني مشاركة فعالة في المفاوضات بشأن متابعة المؤتمر. ونتطلع إلى فرصة التعاون المثمر مع سائر المجتمع الدولي في اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة وسائر الأجهزة والمؤسسات ذات الصلة.

السيد سوغانو (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفدي أن يدلي بكلمة فيما يتصل بالقرار الخاص بالمؤتمر المعني بالأرصدة السمكية المنتشر والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال الذي اتخذ توا.

يرى وفدي أن أحكام القرار الحالي لا تخرج عن الموقف الأساسي لحكومة اليابان، المتمثل في أن مسألة حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال ينبغي مناقشتها بأسلوب شامل مع مراعاة أن حفظ وإدارة هذه الأرصدة السمكية في المناطق الاقتصادية الخالصة مسألة متكاملة. وهذا هو الفهم الذي تنوي على أساسه حكومة اليابان المشاركة في المؤتمر المقبل.

السيد ادانك (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أدلي بهذا البيان نيابة عن كل من استراليا ونيوزيلندا.

إن استراليا ونيوزيلندا سرهما الانضمام إلى الاعتماد بتوافق الآراء لمشروع القرار الخامس المتعلق بالمؤتمر المعني بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال الذي سيعقد في العام القادم. ونود أن نغتنم هذه الفرصة لنسجل تقديرنا للسفير رجالي ممثل ماليزيا، فبفضل ما تحلى به من تفان والتزام نجح في ترؤس المفاوضات بشأن هذا القرار وسائر القرارات المتصلة بمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. وكما تدرك الوفود فإن القرار الخاص بمؤتمر مصائد الأسماك نتيجة مفاوضات أتيحت فيها لجميع الوفود الفرصة الكاملة للإعراب عن آرائها. والنص، وهو ذو طبيعة إجرائية، ينفذ قرارات مؤتمر الأرض في ريو التي وردت في الفصل الوارد في جدول أعمال القرن ٢١ والمتناول مسائل صيد الأسماك في أعالي البحار.

وأخيرا، أود أن أكرر ذكر امتنان وفد بلادي الكبير للسفير رجالي على ما أبداه من قدرة وحكمة خارقتين في قيادتنا إلى هذه الخاتمة الناجحة. ويسرنا أنه وافق على مواصلة المشاورات حول القضايا المعلقة.

ونحن ممتنون أيضا للأمانة العامة على تفانيها ومهارتها وعلى إسهاماتها الهامة في هذه العملية.

السيدة كورنيت (غيانا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن بلدان المجموعة الكاريبية في الأمم المتحدة، التي أتكلم بالنيابة عنها اليوم، تضم صوتها إلى البيان الذي أدلى به ممثل باكستان باسم مجموعة الـ ٧٧، وهي مسرورة للغاية بالقرارات التي اتخذت توا. فنحن نعتقد أن أحكامها العديدة تمثل خطة عمل يمكن للمجتمع الدولي اتباعها لضمان استمرار دينامية مؤتمر ريو وتنفيذ قراراته بدقة.

ومع اننا ندرك أهمية جميع هذه القرارات فإن الدول الأعضاء في المجموعة الكاريبية تشعر بالامتنان بشكل خاص لاعتماد مشروع القرار الثاني، الذي يؤذن بعقد المؤتمر العالمي الأول المعني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة وذلك في عام ١٩٩٤، في البلد الشقيق بربادوس. واننا نرحب بقرار الجمعية العامة بإنشاء لجنة تحضيرية للمؤتمر، ونعرب عن استعدادنا لبذل كل ما يلزم لتتويج المؤتمر بالنجاح.

وعلاوة على ذلك، فإن الدول الأعضاء في المجموعة الكاريبية، إذ تدرك أن اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة ستضطلع بدور هام جدا في جميع المسائل المتصلة بأعمال المتابعة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ترحب بالاتفاق الذي حظي بتوافق الآراء على أن يكون مقر اللجنة في نيويورك. ونلاحظ مع التقدير أنه تقرر أن تناقش القضايا المتصلة بمكان انعقاد اجتماعات اللجنة وتسويتها خلال هذه الدورة للجمعية العامة، ونحن واثقون من أن نتيجة المناقشات ستكون مرضية للجميع، ونتطلع إلى المشاركة على نحو بناء في أعمال اللجنة.

وتود الدول الأعضاء في المجموعة الكاريبية أن تنتهز هذه الفرصة لتهنئ سعادة السفير اسماعيل رجالي على الدور الذي اضطلع به في قيادة مناقشات الفريق العامل المخصص لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. لقد كان الطريق طويلا وكانت المفاوضات صعبة، وفي معظم الوقت كانت النهاية

تبدو سرابا. ولكن ما أظهره السفير رجالي من قيادة حصيفة وتفان مخلص أتاح لنا في كل ذلك مواصلة الطريق حتى نهايته وتحقيق كل ما حققناه.

وفي الختام، تدرك الدول الأعضاء في المجموعة الكاريبية أنه حتى تكون هذه القرارات ناجحة يجب ترجمتها فورا إلى سياسات وطنية لجميع الدول الأعضاء في المجتمع الدولي. ولذلك فإننا نحث جميع الدول على اتخاذ التدابير اللازمة لجعل هذه القرارات حقيقة ملموسة. ونؤكد للجمعية على التزامنا بالعمل على إنجاحها.

السيد يوه (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد اعتمدت الجمعية العامة توا مشروع القرار الخامس المعنون "المؤتمر المعني بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال". ويود وفد بلادي أن يعرب عن آرائه في هذا القرار، وأن يشرح موقفه الأساسي من حفظ الموارد الحية في أعالي البحار وإدارتها.

أولا، نرى أنه ينبغي أن تستند تدابير حفظ الموارد وإدارتها إلى أبحاث علمية متخصصة وموثوق بها تقوم بها هيئات حكومية دولية مستقلة.

ثانيا، فيما يتعلق بجهود إدارة الموارد وحفظها، ينبغي توزيع المسؤوليات بشكل عادل ومنصف بين الدول الساحلية والدول التي تمارس الصيد في المياه البعيدة، وخصوصا حالة الأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

وكما جاء في الفقرة ١٧-٤٧ من جدول أعمال القرن ٢١، تمثل مصائد الأسماك في أعالي البحار ٥ في المائة من الحصيلة الكلية العالمية. وبالتالي، هناك حاجة واضحة إلى اتباع نهج متوازن، لا يتطلب تعاون الدول التي تمارس الصيد في المياه البعيدة فحسب بل أيضا تعاون الدول الساحلية، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بهذين النوعين من الأرصدة السمكية.

وبناء على هذه الملاحظات يشاطر وفد بلادي الرأي المعرب عنه في المناقشة التي جرت في اللجنة الثانية، والقائل بأن عبارة الفقرة ٣ من القرار يمكن أن تعطي الانطباع بأن الدول التي تمارس الصيد في المياه البعيدة هي المسؤولة الوحيدة عن حفظ الأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة

الارتحال. ومن دواعي الأسف أن هذا القرار، الذي كان ينبغي أن يركز على مسائل إجرائية تتصل بالمؤتمر القادم، لم يتم وضعه بتوافق حقيقي للآراء فيما بين جميع الدول الأعضاء.

وإن وفد بلادي يأمل بإخلاص أن تشجع الدورة الموضوعية المقرر عقدها في عام ١٩٩٣ الدول الساحلية والدول المعنية التي تمارس الصيد على القيام بدورها على أساس منصف من أجل ضمان نهج متوازن في تنفيذ تدابير الحفاظ الضرورية.

وأخيرا، يود وفد بلادي أن ينتهز هذه الفرصة ليعرب عن امتنانه العميق للسفير اسماعيل رجالي، ممثل ماليزيا، الذي ظل حتى اللحظة الأخيرة يبذل كل ما في وسعه للتوصل إلى نهج أكثر توازنا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٠٨ (د-٢٩) المؤرخ في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤، أعطي الكلمة للمراقب عن المجموعة الاقتصادية الأوروبية.

السيد ماكدونالد (المجموعة الاقتصادية الأوروبية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بالنيابة عن المجموعة الأوروبية، أود أيضا أن أتناول مشروع القرار الخامس الوارد في الوثيقة A/47/719، "المؤتمر المعني بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال"، الذي اعتمدته الجمعية العامة توا.

إن القرار المتصل بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال قرار هام، ولكن يؤسفنا أن المفاوضات حول النص لم تحقق نتيجة مرضية تماما من وجهة نظر المجموعة الأوروبية، على الرغم من الجهود الدؤوبة التي بذلها السفير رجالي، ممثل ماليزيا، الذي نحن ممتنون له عميق الامتنان.

إن المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء تود، بادئ ذي بدء أن تشير إلى أن المؤتمر المقرر عقده في تموز/يوليه ١٩٩٣ ينبغي أن يعالج على نحو نشيط وسريع مسألة الحفاظ على الأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال وإدارتها. ونرى أنه سيكون من الكافي عقد دورة موضوعية واحدة للمؤتمر.

وينبغي أن تكون أعمال ونتائج المؤتمر متسقة تماما مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وبخاصة حقوق والتزامات الدول الساحلية والدول التي تمارس الصيد في أعالي البحار، وينبغي أن تكفل النفاذ الكامل لجميع أحكام الاتفاقية فيما يتعلق بالأسماك التي يقع نطاق تحركاتها داخل المناطق الاقتصادية الخالصة وخارجها والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

وينبغي أن يكفل المؤتمر نفاذ جميع الأحكام ذات الصلة المذكورة في برنامج القرن ٢١ والمتعلقة بأرصدة الأسماك هذه، سواء الواردة منها في الفصل ١٧ (ج) أو في الفصل ١٧ (د) من تلك الوثيقة.

وينبغي أن يكون الهدف الأساسي للمؤتمر تعزيز التنفيذ الفعال لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار فيما يتعلق بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال. فالحماية الفعالة لهذه الأرصدة لا يمكن توفيرها إلا عن طريق التعاون بين الدول الساحلية والدول التي تمارس الصيد في أعالي البحار وفقا لمبادئ توجيهية مشتركة. وكل ما هو دون ذلك من شأنه ألا يحقق الهدف الرئيسي للمؤتمر، والمتمثل في حماية البيئة عن طريق الحفاظ على هذه الأرصدة السمكية وإدارتها في جميع مناطق انتشارها.

وترى المجموعة أن مشروع القرار الخامس، الذي اعتمد توا، يتسق في مجمله مع هذه الأهداف. ومع ذلك، يؤسف المجموعة أسفا شديدا أن مقدمي مشروع القرار لم يكونوا على استعداد لتببية شواغل المجموعة حول القضايا التي كانت مهمة لأجل التعمير بصورة كاملة عن ولاية المؤتمر، التي نرى أنها واردة في الفصلين ١٧ (ج) و ١٧ (د) من جدول أعمال القرن ٢١.

لقد تحقق جدول أعمال القرن ٢١ عن طريق توافق الآراء، كما كان الحال بالفعل بالنسبة لعناصر مؤتمر ريو الأخرى. وأننا نأمل أن يوجد نهج إيجابي وبناء مماثل في المؤتمر الذي سيعقد في تموز/يوليه. وإلا فإن الظروف لن تكون مؤاتية. ونحن نعلق أهمية كبيرة على اتخاذ قرارات المؤتمر بتأييد كامل من جميع المشاركين فيه.

وترى المجموعة الأوروبية، إلى جانب دولها الأعضاء، أن المؤتمر يجب أن يكون عمليا وأن يتناول مسائـــل محددة بأسلوب عملي. إن اتخاذ نهج قائم على المواجهة وعلى جانب واحد إزاء المؤتمر، نهج لا يأخذ شواغل جميع الأطراف بعين الاعتبار، سيزيد زيادة كبيرة خطر فشله. لقد استمعنا حقا مرة أخرى عصر اليوم إلى بعض الأمثلة الواضحة على النهج ذي الجانب الواحد الذي يدور بذهننا. ويجب أن نذكّر أنفسنا جميعا بأن الهدف الرئيسي للمؤتمر هو حماية البيئة من خلال الحفاظ على هذا المورد الهام والإدارة المستدامة له، وعدم السعي إلى تحقيق أهداف أخرى متعارضة.

لقد تناولت المجموعة الأوروبية الإعداد للمؤتمر بروح التعاون وقد أظهرت بجلاء رغبتها في التعامل مع مشاكل الأرصدة المنتشرة عن طريق سلسلة من الجهود الملموسة خلال الستة أشهر الماضية. ويؤسفنا أن المفاوضات التي أدت إلى هذا القرار لم تتسم دائما بنفس روح التعاون.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٧٩ من جدول الأعمال.

ستنظر الجمعية الآن في البند ٨٠ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة". وفي هذا السياق، معروض على الجمعية تقرير اللجنة الثانية في الوثيقة A/47/720 ومشروع قرار ورد في الوثيقة A/47/L.49.

وسننظر أولا في تقرير اللجنة الثانية في الوثيقة A/47/720. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية الآن في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/47/L.49، والمعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة".

أعطي الكلمة لممثل أوروغواي لعرض مشروع القرار.

السيد بيريز - بالون (أوروغواي) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): يشرفني أن أعرض على الجمعية العامة مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/47/L.49، والمعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة" للنظر فيه. وبموجب مشروع القرار هـــذا تحيط الجمعية علما بالعمل الـــذي قام

به المجتمع الدولي في هذا الميدان. وترحب باعتماد اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبتوقيع عدد كبير من الدول عليها، وتدعو جميع الدول أن تقوم، حسب الاقتضاء، بالتصديق على الاتفاقية أو بقبولها أو بالموافقة عليها.

ومن بين الأحكام الهامة في مشروع القرار، تقرر الجمعية العامة أن تواصل لجنة التفاوض الحكومية الدولية أداء مهامها لتتولى التحضير للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وتطلب إلى اللجنة تشجيع برنامج متماسك ومنسق للأنشطة يرمي إلى دعم بدء نفاذ الاتفاقية وتطبيقها بصورة فعالة.

وأود أن استرعي انتباه الجمعية العامة إلى تعديل في الفقرة ١٥ من مشروع القرار. إن الإشارة الواردة في السطر الرابع من النص الانكليزي لمشروع القرار ينبغي أن تشير إلى "decision INC/1992/1". وبدءا بالسطر الخامس ينبغي أن يكون النص كما يلي:

".. and in particular the least developed among them and the small island developing countries as well as developing countreis stricken by drought and desertification...".

وتظل بقية الفقرة كما هي

وانني واثق من أن مشروع القرار هذا يمكن أن يعتمد دون تصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبت الآن في مشروع القرار A/47/L.49، في صيغته المعدلة شفويا. ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن آثار مشروع القرار على الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/47/815.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار A/47/L.49، في صيغته المعدلة شفويا؟

اعتمد مشروع القرار A/47/L.49، في صيغته المعدلة شفويا (القرار ١٩٥/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): استرعي الآن انتباه الجمعية إلى تقرير اللجنة الثانية (A/47/721) بشأن البند ٨١ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية".

تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٧ من تقريرها.

مشروع القرار الأول بعنوان "الاحتفال بيوم دولي للقضاء على الفقر". لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٩٦/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية". لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٩٧/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨١ من جدول الأعمال.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أدعو الجمعية العامة الآن الى أن توجه عنايتها إلى تقرير اللجنة الثانية (A/47/722) المتعلق بالبند ٨٢ من جدول الأعمال، "أزمة الديون الخارجية والتنمية".

تبت الجمعية العامة في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٢ من التقرير مشروع القرار معنون "أزمة الديون الخارجية والتنمية: تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، ايرلندا، إسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريـــا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سان كيتس ونيفيس،

سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفينيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: لا أحد

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٨ صوتا مقابل صوت واحد (القرار ١٩٨/٤٧)*.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل الولايات المتحدة الأمريكية الذي يرغب في الإدلاء ببيان تعليلا للتصويت.

السيد مونتغومري (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نرحب بهذه الفرصة لتبادل الآراء حول حالة الديون الخارجية. أعتقد أننا متفقون جميعا على أن معالجة الديون بذاتها ليست هي الحل. وثمة توافق في الآراء على بعض المبادئ الأساسية لاستراتيجية الديون الدولية تستحق التكرار وهي أن النمو ضروري لحل مشاكل الديون؛ وأن الدول المدينة لا يمكن أن تحقق مستويات مستدامة النمو دون الإصلاح؛ وأن الدول المدينة بحاجة دائمة إلى موارد خارجية لدعم جهودها الإصلاحية.

إننا نعتقد أن تقدما كبيرا أحرز في العام الماضي في إطار الاستراتيجية الدولية للديون، ولكن ما يجري حاليا من تخفيض كبير للديون وخدمة الديون ليس إلا عاملا واحدا من عوامل دعم النمو الاقتصادي في البلدان النامية. أما الإصلاحات الاقتصادية، بما في ذلك الجهود الرامية إلى اجتذاب تدفقات الأموال الخاصة، واستمرار المساعدة من مصادر رسمية ثنائية ومتعددة الأطراف لدعم هذه الإصلاحات، فهي إصلاحات حاسمة.

---

* بعد ذلك أبلغ وفدا تشيكوسلوفاكيا وكازاخستان الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.

ونعتقد أن أي حل للديون من جانب الجمعية العامة ينبغي أن يقتصر على الحث على مواصلة التنفيذ الحازم لسياسة الديون الدولية، على أساس نهجها القائم على تناول كل حالة على حدة. ونحن على ثقة بأن استمرار الجهود المبذولة وفقا للاستراتيجية الدولية للديون سيؤدي إلى تحقيق مزيد من التقدم.

وعلى الرغم من أننا نقدر الجهود التي بذلها جميع المعنيين بصياغة القرار المعروض علينا فهو، للأسف، لا يعبر على نحو كاف عن هذه التطورات الإيجابية.

وعلى الرغم من أن مانحين رسميين، سواء على الصعيد الثنائي أو المتعدد الأطراف، يقومون بتوفير موارد هامة فإن ضرورة اجتذاب تدفقات الأموال الخاصة أصبحت متزايدة الأهمية. ولا بد للدول المدينة من أن تبادر باتخاذ تدابير لاعتماد الأسواق المفتوحة بغية حفز الاستثمار الخاص، وتشجيع عودة رؤوس الأموال المسحوبة. وتطوير مصادر بديلة لتدفقات رؤوس الأموال غير ذات الصلة بالديون أمر ضروري لتمويل النمو الجديد.

وبالإشارة إلى ديون المصارف التجارية، أحرز تقدم مشهود بفعل الاستراتيجية الدولية للديون، وهي الاستراتيجية التطوعية المرتكزة على السوق، ولقد توصل الآن اثنا عشر بلدا إلى خفض الديون أو إلى اتفاقات إعادة التمويل مع مصارفها التجارية - بما يعادل ٩٢ في المائة من الديون غير المدفوعة إلى المصارف التجارية في البلدان المدينة الرئيسية الـ ١٦.

ولدى إنجاز الاتفاقين الأرجنتيني والبرازيلي، من المتوقع أن تكون الاستراتيجية قد أثمرت خفضا فعالا للديون يتجاوز ٥٠ بليون دولار، مخففة قدرا كبيرا من عبء الديون المتبقية عن كاهل المدنيين عن طريق تقديم ضمانات إضافية قائمة على أساس السوق.

إن معدلات الديون التي تعكس عبء الديون وخدمة الديون تدنت تدنيا حادا بالنسبة إلى الدول المدينة الرئيسية، مخرجة هذه المجموعة من فئة البلدان "المثقلة بالديون". إن إجمالي معدل خدمة الديون لجميع البلدان النامية تراجع من ٢٢ في المائة في عام ١٩٨٦ إلى ١٤ في المائة في عام ١٩٩١.

إن أسواق رأس المال الدولية تجاوبت مع تركيبة الإصلاحات الاقتصادية والأوضاع المحسنة للديون. وقامـت سـوق جديدة بالكامل لديون البلدان النامية، وهي ستخضع المدنيين والدائنين على حد سواء لنظام

الأسواق. وتزايدت اليوم السوق التجارية الثانوية التي بلغ مجموع صفقاتها ١٠ بلايين دولار في عام ١٩٨٧ إلى ١٥٠ بليون دولار فإلى ٢٠٠ بليون دولار اليوم.

إن التحول كان واضحا بصورة خاصة في أمريكا اللاتينية. وبلدان أمريكا اللاتينية تدخل على نحو متزايد في أسواق رأس المال للحصول على تمويل جديد، بما في ذلك رأس المال الأسهمي والاستثماري، وعودة رؤوس الأموال والاقتراضات الجديدة. وقد تلقت أمريكا اللاتينية في عام ١٩٩١ زهاء ٤٠ بليون دولار من تدفقات رأس المال الخاصة الجديدة مقارنة بـ ٤ بلايين دولار فقط في عام ١٩٨٩.

لقد حققت المنطقة نموا نسبته ٣ في المائة في عام ١٩٩١، وتراوح النمو في المكسيك وشيلي والأرجنتين وفنزويلا بين ٥ و ٩ في المائة. وتراجع التضخم في أمريكا اللاتينية بنسبة الثلثين، بينما زادت الاحتياطات الرسمية ضعفين.

إن المجتمع الدولي أيد أيضا بشدة عمليات مرفق تخفيض الديون التابع للمؤسسة الإنمائية الدولية الذي يساعد على خفض عبء ديون المصارف التجارية لأشد البلدان فقرا التي تضطلع بإصلاحات اقتصادية.

وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، وافق الدائنون في نادي باريس، وهو الهيئة المختصة للنظر في مسائل الديون الرسمية، فيما يتعلق بالديون الرسمية، على إجراء جديد لديون أشد البلدان فقرا. وتتضمن شروط تورنتو المعززة خيارات توفر خفضا في خدمة الديون نسبته ٥٠ في المائة بشأن المدفوعات التي تستحق خلال فترة إعادة برمجة الديون. ووافقت حتى الآن ثمانية بلدان أيضا على اعتماد نهج التناول على أساس مجموع الديون، بشروط معينة، بعد فترة ثلاث أو أربع سنوات، لأشد البلدان فقرا التي تضطلع بإصلاحات اقتصادية. وشجعت قمة ميونيخ أيضا نادي باريس على الاعتراف بالحالة الخاصة لبعض البلدان المثقلة بالديون وذات الدخول المتوسطة الدنيا على أساس كل حالة على حدة.

إن عددا من الحكومات الدائنة اضطلعت أيضا ببرامج ثنائية هامة لتخفيض الديون. ولقد أعفت الولايات المتحدة من دين معونة الأغذية والمساعدة الإنمائية بالنسبة للعديد من أفقر البلدان النامية التي تنفذ برامج إصلاح اقتصادي. ومنذ عام ١٩٩٠، أعفينا من حوالي ٢,٧ من بلايين الدولارات في هذه الديون لصالح عدد من البلدان بلغ ٢٥ بلدا في افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

وقامت الولايات المتحدة أيضا بخفض الديون بمقتضى برنامج "المؤسسة الخاصة بمبادرة الدول الأمريكية" وهو برنامج شامل لنصف الكرة الغربي يركز على التجارة والاستثمار وتخفيف الديون والبيئة. وقد أعفي مما تبلغ قيمته ٢٦٣ مليونا من الدولارات الأمريكية في دين معونة الأغذية وذلك بمقتضى برنامج المؤسسة الخاصة بمبادرة الدول الأمريكية للبلدان الثلاثة التي استوفت معايير الإصلاح الاقتصادي، بما في ذلك نظم الاستثمار المناسبة. ونحن نتوقع أن تصبح بضعة بلدان إضافية مؤهلة لخفض الديون وفقا لذلك البرنامج في الأشهر المقبلة.

إن هذا القرار يمثل تحسنا بالمقارنة بما كان عليه المشروع الأولي الذي قدم إلينا للنظر فيه. وبإدخال بعض التغييرات الإضافية كان من الممكن أن يصبح مقبولا لدى حكومة بلادي. ومع ذلك، فإننا مضطرون إلى التصويت ضده بصورته الحالية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أدعو أعضاء الجمعية العامة إلى أن يوجهوا انتباههم إلى تقرير اللجنة الثانية (A/47/723) بشأن البند ٨٣ من جدول الأعمال: "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية".

نبت الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٧ من تقريرها، وفي مشروعي مقررين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٨ من نفس التقرير.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار المعنون "الاستعراض الشامل الذي يجرى كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٩/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبت الآن في مشروعي مقررين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٨ من تقريرها.

مشروع المقرر الأول بعنوان "تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٥ بشأن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل".

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر الثاني بعنوان "تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة"، وأوصت اللجنة الثانية باعتماده.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أدعو الجمعية العامة إلى الالتفات إلى تقرير اللجنة الثانية (A/47/729) عن البند ٨٩ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "التدريب والبحث".

تبت الجمعية الآن في مشروعي قرارين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ٢١ من تقريرها.

مشروع القرار الأول بعنوان "جامعة الأمم المتحدة" اعتمدته اللجنة الثانية دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٠٠/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث".

قررت اللجنة الخامسة في جلستها الخمسين التي عقدت يوم ١٩ كانون الأول/ديسمبر أن تؤجل النظر في آثار مشروع القرار الثاني على الميزانية البرنامجية على النحو الموضح في الفقرتين ٥٧ و ٥٨ من مشروع تقرير اللجنة الخامسة (A/C.5/47/L.20) بشأن الميزانية البرنامجية للسنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣، الذي اعتمدته اللجنة الخامسة صباح اليوم.

وتوصي اللجنة الخامسة - كما هو موضح في الفقرة ٥٨ من مشروع تقريرها - بأنه، حتى يمكن النص على المتطلبات الانتقالية الدنيا لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث إلى أن يكون بوسع الجمعية العامة أن تنظر في هذا الأمر في دورتها السابعة والأربعين المستأنفة، يؤذن للأمين العام بتخصيص اعتمادات، لا تزيد على ٠٠٠ ٤٠٠ دولار، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣.

وأود أن أشير إلى أنه لما كانت اللجنة الخامسة قد أجلت النظر في هذا الأمر، فإن الجمعية العامة، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، لا يمكنها البت في مشروع القرار الثاني الآن. ولذلك أقترح أن تقرر الجمعية العامة تأجيل النظر في مشروع القرار الثاني إلى دورتها السابعة والأربعين المستأنفة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذا الاقتراح؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اختتمت الجمعية هذه المرحلة من نظرها في البند ٨٩ من جدول الأعمال.

بنود جدول الأعمال ١٠٨ إلى ١١٠، و ١١٤، و ١١٥، و ١١٦ إلى ١١٨، و ١٢٠، و ١٢١ إلى ١٢٣، و ١٣٧، و ١٤٧

تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/817)

وحدة التفتيش المشتركة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/818)

خطة المؤتمرات: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/806)

نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/807)

تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/819)

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/820)

تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/821)

تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الأول) (A/47/795)

تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/822)

تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١):

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/823)

تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الأول) (A/47/796)

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الأول) (A/47/797)

تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/824)

تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/825)

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/826)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أطلب من مقرر اللجنة الخامسة أن يعرض تقارير اللجنة الخامسة في بيان واحد.

السيد أوسيللا (الأرجنتين)، مقرر اللجنة الخامسة (ترجمة شفوية عن الاسبانية): السيد الرئيس، يشرفني، بوصفي مقرر اللجنة الخامسة أن أقف أمام الجمعية العامة في ظل رئاستكم لأعرض تقارير

اللجنة الخامسة عن البنود المحالة اليها. وتذكرون أن ٢٨ بندا من جدول الأعمال أحيلت إلى اللجنة الخامسة في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة.

عقدت اللجنة الخامسة في الفترة من ١٥ أيلول/سبتمبر إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٥٣ جلسة عامة. وقد أجريت مفاوضات من خلال مشاورات غير رسمية عديدة. وفيما يلي تقرير موجز عن نتائج عمل اللجنة الخامسة بشأن البنود المدرجة في جدول أعمال اليوم.

فيما يتعلق بالبند ١٠٨ من جدول الأعمال، "تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية"، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/47/817. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر هذا.

وفيما يتعلق بالبند ١٠٩ من جدول الأعمال، "وحدة التفتيش المشتركة"، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/47/818. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار هذا.

وفيما يتعلق بالبند ١١٠ من جدول الأعمال، "خطة المؤتمرات"، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار المعنون "خطة المؤتمرات"، الوارد في الوثيقة A/47/806. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار هذا.

وفي إطار البند ١١٤ من جدول الأعمال، "نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة"، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار الوارد في الفقرة ٧ من الوثيقة A/47/807. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد هذه الوثيقة.

وفيما يتعلق بالبند ١١٥ من جدول الأعمال، "تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط"، اعتمدت اللجنة دون تصويت في إطار البند الفرعي (أ) مشروع القرار المعنون "تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك" الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/47/819؛ وفي إطار البند الفرعي (ب)، مشروع القرار المعنون "تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان" الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/47/820. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين هذين.

وفيما يتعلق بالبند ١١٦ من جدول الأعمال، "تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق"، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/47/821، وهي توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار هذا.

وفيما يتعلق بالبند ١١٧ من جدول الأعمال، "تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا"، قررت اللجنة الخامسة، في جملة أمور، أن توصي بتأجيل النظر في هذا البند إلى الدورة السابعة والأربعين المستأنفة. وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد التوصيات الواردة في الفقرة ٦ من الوثيقة A/47/795.

وفيما يتعلق بالبند ١١٨ من جدول الأعمال، "تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال"، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/47/822، وتوصي الجمعية العامة باعتماده*.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٠ (أ) من جدول الأعمال، "تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت"، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار A/C.5/47/L.5، بصيغته المنقحة شفويا، في جلستها الخمسين، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار هذا الوارد في الفقرة ٧ من الوثيقة A/47/823.

وقررت اللجنة في جلستها السادسة والأربعين، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، في جملة أمور، أن توصي الجمعية العامة بتأجيل النظر في البند ١٢١ من جدول الأعمال، "تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية"، وفي البند ١٢٢ من جدول الأعمال، "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور"، إلى الدورة السابعة والأربعين المستأنفة للجمعية العامة. وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن توافق على توصياتها بشأن البندين ١٢١ و ١٢٢ من جدول الأعمال، الواردة في الوثيقتين A/47/796 و A/47/797.

---

* تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد غيريرو (الفلبين).

وفيما يتعلق بالبند ١٢٣ من جدول الأعمال، "تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا"، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/47/824، وتوصي الجمعية العامة باعتماده.

وفي إطار البند ١٣٧ من جدول الأعمال، "تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية"، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/47/825، وتوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار هذا.

وفيما يتصل بالبند ١٤٧ من جدول الأعمال، "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١" توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر تقرر الجمعية العامة بموجبه أن تقبل توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يتعلق بالالتزامات غير المصفاة وأن تعود إلى تناول مسألة الاعتمادات النهائية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ في دورتها السابعة والأربعين المستأنفة.

كما قلت في البداية، هذا تعليل موجز ومحكم جدا للمقررات التي توصي بها اللجنة الخامسة الجمعية العامة. وانني أذكر أن جميع مشاريع القرارات والمقررات المذكورة قد اعتمدت دون تصويت.

واذ ننتقل مرة أخرى الى أعمال اللجنة الخامسة، اذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

(الرئيس) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لذلك ستكون البيانات قاصرة على تعليل التصويت.

ان مواقف الوفود فيما يتعلق بمختلف توصيات اللجنة الخامسة قد وضحت في اللجنة وهي واردة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

واسمحوا لي بأن أذكر الأعضاء بأنه بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ وافقت الجمعية العامة على أن:

"تقتصر الوفود، قدر الامكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في احدى اللجان الرئيسية وفي الجلسة العامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة". (المقرر ٤٠١/٣٤، الفقرة ٧)

واسمحوا لي بأن أذكر الوفود بأنه، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا، تحدد بيانات تعليل التصويت بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نشرع في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الوفود بأننا سنشرع في البت في تلك التوصيات بنفس الطريقة التي تم البت بها في اللجنة الخامسة.

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/817)، بشأن البند ١٠٨ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية".

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر دون اعتراض. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/47/818)، بشأن البند ١٠٩ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "وحدة التفتيش المشتركة".

تبت الجمعية الآن في التوصية الواردة في الفقرة ٦ من التقرير. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون اعتراض. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠١/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/806)، بشأن البند ١١٠ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "خطة المؤتمرات".

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٢/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر إذن أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ١١٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننظر الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/807) المتعلق بالبند ١١٤ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة".

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٧ من التقرير.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٣/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أيضا أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ١١٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقريري اللجنة الخامسة (A/47/819 و A/47/820) المتعلقين بالبند ١١٥ المدرج في جدول الأعمال، والمتصل بتمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط.

ننظر أولا في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/819) المتعلق بالبند الفرعي (أ) من البند ١١٥ المدرج في جدول الأعمال، والمتصل بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك.

تبت الجمعية العامة في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من التقرير.

مشروع القرار المعنون "تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك" اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٤/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/820) المتعلق بالبند الفرعي (ب) من البند ١١٥ المدرج في جدول الأعمال، والمتصل بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

تبت الجمعية العامة في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من التقرير.

مشروع القرار المعنون "تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان" اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٥/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية الذي يرغب في توضيح موقف وفده من القرار الذي اتخذ توا.

السيد خاني (الجمهورية العربية السورية): يود وفد بلادي أن يعرب عن موقفه تجاه مشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك الوارد في الوثيقة A/47/819، ومشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان الوارد في الوثيقة A/47/820. وأود أن أبين أنه لو عرض مشروعا القرارين هذان للتصويت لقمنا بالتصويت ضدهما تمشيا مع موقفنا المبدئي الذي عبرنا عنه في الدورات السابقة للجمعية العامة والذي يتلخص في أن نفقات تمويل القوتين يجب أن تتحملها الجهة المعتدية المحتلة التي استوجبت ممارساتها العدوانية وجود هاتين القوتين.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذا الطور من نظرها في البندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند ١١٥ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/821) المتعلق بالبند ١١٦ المدرج في جدول الأعمال، والمعنون "تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق".

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من التقرير.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٦/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذا الطور من نظرها في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

تنتقل الجمعية العامة الآن الى الجزء الأول من تقرير اللجنة الخامسة (A/47/795) المتعلق بالبند ١١٧ المدرج في جدول الأعمال، والمعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا".

تبت الجمعية العامة الآن في توصية اللجنة الخامسة الواردة في الفقرة ٦ من الجزء الأول من تقريرها.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعتمد توصية اللجنة الخامسة الواردة في الفقرة ٦ من الجزء الأول من تقريرها؟

اعتمدت التوصية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اختتمت الجمعية العامة هذا الطور من نظرها في البند ١١٧ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة ((A/47/822 المتعلق بالبند ١١٨ المدرج في جدول الأعمال، والمعنون "تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال".

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الموصى به في الفقرة ٦ من التقرير.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٧/٢٠٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وبذلك اختتمت الجمعية العامة هذا الطور من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية العامة فيما يلي في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/823) بشأن البند ١٢٠ (أ) المدرج في جدول الأعمال، والمعنون "تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت".

وتبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من ذلك التقرير. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٧/٢٠٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد انتهت من المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢٠ (أ) من جدول الأعمال.

تنتقل الجمعية الآن الى الجزء الأول من تقرير اللجنة الخامسة (A/47/796) بشأن البند ١٢١ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية".

وستبت الجمعية في توصية اللجنة الخامسة الواردة في الفقرة ٥ من ذلك التقرير. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد تلك التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢١ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية العامة الآن في الجزء الأول من تقرير اللجنة الخامسة (A/47/797) بشأن البند ١٢٢ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور".

ستبت الجمعية في توصية اللجنة الخامسة الواردة في الفقرة ٦ من ذلك التقرير. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد تلك التوصية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد انتهت من المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢٢ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/824) بشأن البند ١٢٣ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا".

ستبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من ذلك التقرير. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٩/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد انتهت من المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢٣ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية العامة فيما يلي في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/825) بشأن البند ١٣٧ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "تمويل قوة الحماية التابعة للأمم المتحدة".

وستبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من ذلك التقرير. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٠/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا نكون قد انتهينا من المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١٣٧ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/826) بشأن البند ١٤٧ المدرج في جدول الأعمال والمعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١".

ستبت الجمعية العامة في مشروع المقرر الموصى باعتماده في الفقرة ٣ من ذلك التقرير. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من النظر في البند ١٤٧ من جدول الأعمال.

البند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: تعيينات لم يبت فيها: اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: رسالة من غرينادا (A/47/812)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أسترعي انتباه الجمعية الى رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، وموجهة الى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لغرينادا لدى الأمم المتحدة (A/47/812).

وفي تلك الرسالة يطلب الممثل الدائم لغرينادا قبول غرينادا في عضوية اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

وبعد المشاورات مع المجموعات الإقليمية، عين رئيس الجمعية العامة غرينادا عضوا في اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الإحاطة بذلك التعيين؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٩/٢٠